

ملتقى الأبحر

@ 313 @ وفي أن تسريت أمة فهي حرة فتسرى من في ملكه وقت الحلف عتقت وإن تسري من ملكها بعده لا يعتق وفي كل مملوك لي حر عتق عبده ومدبروه وأمّهات أولاده لا مكاتبوه إلاّ أن نواهم وفي هذه طالق أو هذه وهذه طلقت الأخيرة وخير في الأوليين وكذا العتق والإقرار .